رابط المادة على منصة باحث

صفة الصلاة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

4178 - حكم الصلاة بالنعال - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول في احد اسئلته الاحظ ان بعض الناس يصلون باحذيتهم. وبعض المحدثين يقولون ان صلاتهم باطلة ما هو توجيهكم للطرفين؟ جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. الصلاة في الحذاء لا لا تطلب بها الصلاة - 00:00:00

مستحبة كان النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في نعله عليه الصلاة والسلام ولما خلع الصحابة في بعض الايام نعالهم قال مالك وخلعتم نعالكم - 00:00:19

قالوا رأينا خلعة نعليك قال ان جبريل اتاني فاخبرن بهذا فخلعتهما فاذا اتى احد مسجد فلينظر بنعليه فان رأى فيهما اذى فليمسحه ثم يصلي فيهما الصلاة من اهل العلم ليس فيها بأس. بل هي مستحبة. والذين يقولون لا تصح صاحب النعلين جهلة - 00:00:33

لا وجه لقولهم اذا كانت النعلان طائرتين ليس فيهما بأس ولكن تركهما اذا كانت المساجد مفروشة الناس يتقذرون من دخولهم عند الباب وفي محل اخر ويصلي حافيا حتى لا يقدر عليهم فروشهم وحتى لا يقع بينه وبينهم شيء - 00:00:59

اما اذا كانت المساجد لا اتأثر بذلك لكونها رملية او بالحصباء وهو ينظر عليه ويعتني بن عليه سليمة عند دخول المسجد فالصلاة جاءه قد جاء في الحديث عن ان اليهود - 00:01:22

لا يوصل في نعالهم ولا في شفافهم خالفوهم لكنه في بعض الاحيان يصلي حاله عليه الصلاة والسلام فالامر واسع - 00:01:39